

—(113)—

المنهزمة بين يديه في معركة "قديد" عندما عرض عليه أبو الحر علي بن الحصين أن يتبعهم لا ستئصال شأفتهم قائلًا: (اتبع القوم أو دعني اتبعهم فأقتل المدبر وأدفع على الجريح، فإن هؤلاء شر علينا من أهل الشام، فلو قد جاؤوك غداً لرأيت من هؤلاء ما تكره)، فقال: (لا أفعل ولا أخالف سيرة أسلافنا) (8).

ومثل هذا صنيع الإمام أبي الخطاب عبد الأعلى بن السمح المعافري عندما خير عامل أبي جعفر المنصور على طرابلس بين البقاء والخروج بالأمان فاختر الخروج (9).

العدل حق إنساني عام

من حقوق الإنسانية المشتركة العدل فهو واجب - حسب مبادئ الإسلام الحنيف - بين جميع الناس سواء في الحكم بينهم أو الشهادة لهم أو عليهم، لا فرق بين من كان منهم مؤمناً أو كافراً، براً أو فاجراً، صديقاً أو عدواً، قريباً أو بعيداً، غنياً أو فقيراً، قال تعالى: [إنَّ] يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل [الأنعام: 58] وقال: [يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء] ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إنَّ يكن غنياً أو فقيراً فإنَّ أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وإن تلووا أو تعرضوا فإنَّ كان بما تعملون خبيراً] [النساء: 135] وقال: [يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا] [إنَّ] خبير بما تعملون [المائدة: 8] ومن أجل تحقيق هذا المنهج في الأرض وتطبيق هذا المبدأ بين الناس